

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٥/٦١

بتعديل في قانون الأراضي لعام ١٩٨٠

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ بإصدار قانون الأراضي لعام ١٩٨٠ وتعديلاته ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تضاف في نهاية المادة الأولى من المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ المشار
إليه عبارة " أو بموافقة من جلالة السلطان بناء على توصية من
مجلس الوزراء " .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٩ من جمادى الأولى سنة ١٤٢٦هـ

الموافق : ٢٦ من يونيو سنة ٢٠٠٥م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان